[116] إدريس، عن محمد بن أحمد الاشعري، عن أحمد بن محمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: قلموا أظفاركم يوم الثلثاء، واستحموا يوم الاربعاء، وأصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس، وتطيبوا بأطيب طيبكم يوم الجمعة (1). 24 - ومنه: عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن إسحاق بن إبراهيم، عن مقاتل بن مقاتل، قال: رأيت أبا الحسن الرضا عليه السلام في يوم الجمعة في وقت الزوال على ظهر الطريق يحتجم وهو محرم (2). قال الصدوق - رحمه الله - في هذا الحديث فوائد: أحدها إطلاق الحجامة في يوم الجمعة عند الضرورة، ليعلم أن ما ورد من كراهة ذلك إنما هو في حالة الاختيار والثانية الاطلاق في الحجامة في وقت الزوال. والثالثة أنه يجوز للمحرم أن يحتجم إذا اضطر ولا يحلق مكان الحجامة، ولا قوة إلا بالله. 25 - العيون: بالاسانيد الثلاثة المتقدمة في الباب السابق عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن يكن في شئ شفاء ففي شرطه الحجام أو في شربة العسل (3). بيان: قال الجوهري: المشرط المبضع، والمشراط مثله. وقد شرط الحاجم يشرط ويشرط إذا بزغ، أي قطع. وفي القاموس: الشرط بزغ الحجام. 26 - معاني الاخبار: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، بإسناده رفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: نعم العيد (4) عيد الحجامة ! - يعني العادة - تجلو البصر، وتذهب بالداء (5).

_____ (1) العيون: ج 1، ص 279. (2) العيون: ج 2، ص 16. (3) المصدر: ج 2، ص 35. (4) في المصدر: نعم العيد الحجامة. (5) المعاني: 247.

_____